

90 | عمدة الأحكام رواية وتعليقاً - فضيلة الشيخ د. عبد الله بن

صالح العبيد

عبدالله العبيد

مؤسسة القرآن الوقفية تقدم باب الفدية عن عبد الله ابن عبد الله ابن معقد رضي الله عنه قال جلست الى كعب بن عجرة فسألته عن الفدية فقال فقال نزلت في خاصة وهي لكم عامة. قبلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقول يتناثر على وجهه. فقال - [00:00:00](#)

كنت ارى ما كنت ارى الوجع ما كنت ارى الوجع بلغ بك ما ارى او ما كنت اظن الوجع لما رأى القمر يتناثر نعم. او ما كنت ارى الجهد بلغ بك ما ارى؟ اتجد شاة؟ فقلت لا. قال فصم ثلاثة ايام - [00:00:41](#)

او اطعم ستة مساكين. لكل مسكين نصف صاع. وفي رواية ثامره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يطعمه فرقاً بين ستة او يهدي شاة او يصوم ثلاثة ايام. فرق ثلاثة اصابع يعني يكون لكل مسكين نصف صاع - [00:01:01](#)

هنا قال له او هذا فيه دلالة على ان الكفارة هنا على التخيير ظاهر القرآن فدية من صيام او صدقة او نعم احسن الله اليكم. باب حرمة مكة عن ابي شريح خويلد بن عمرو الخزاعي العدوي رضي الله عنه انه قال لعمر بن سعيد بن العاص وهو - [00:01:19](#)

يبعثون البعوث الى مكة ائذن لي ايها الامير ان احثك قولاً قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح فسمعت اذني ووعاه قلبي وابصرت عيناه حين تكلم به انه حمد الله واثنى عليه ثم قال ان مكة حرمتها الله ولم - [00:01:43](#)

الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا ان الله اذن لرسوله صلى الله عليه وسلم ولم يأذن لكم وانما اذن لي ساعة من نهار قد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس فليبلغ الشاهد الغائب - [00:02:03](#)

قال الخبرة بالخاء المعجمة والراء المهملة قيل الجنابة وقيل التهمة واصلها في سرقة الابن. قال الشاعر الخارب لص يحب خبرة يعني احسن ولا ضبطت عدة ضغوط. نعم. عن عبدالله بن عباس. قال عن عبدالله بن عباس رضي الله - [00:02:30](#)

الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة لا هجرة ولكن جهاد ونية وان استنفرتم فانفروا قال يوم فتح مكة ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السماوات والارض. فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيامة. وانه لم يحل القتال في - [00:03:00](#)

احد قبلي ولم يحل لي فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيامة ولا يلتقط لقطه ولا يلتقط لقطته الا من عرفها ولا يختلى خلاه. فقال العباس يا رسول الله اني لطينهم فانه لقينهم يعني هو الحداد - [00:03:20](#)

الذي يعني يحتاجونهم الى الادخر يضعونه لان الادخر فيه اذا حرق يكون فيه في الرائحة ولهذا ربما يعني اللي ما وجد طيب كانوا في الجاهلية ربما بخروا به يحطونه في البيت في قصة ابراهيم - [00:03:50](#)

اللي كانت ترضيها في المدينة انه من قيده من بيوتهم فقال الاخ هذا فيه دلالة على ان ما احتيج اليه من شجر الحرم يجوز قطعه اذا احتيج لهذا مثل كأن يعني يشقون شارع مثلا - [00:04:07](#)

يحتاجون الى ازالة شية هذا ما في بيت لان الحاجة تنزل منزلة الضرورة وقول هنا ولا يلتقط لقطته الا من عرفها. يعني هذا في نهي لا يلتقط احد اي لقطه فيه - [00:04:28](#)

الا شخص واحد يريد تعريفه غيره ما يجوز ولهذا كان الصحيح في قول جمهور السلف ان لقطه الحرم من خواص الحرم لا تملك ولو عرفت الف سنة ما تملك حرمة لهذا البيت - [00:04:40](#)

آآ الا ان آآ يعني آآ استثنى بعض اهل العلم الطعام اذا خيف عليه ان يفسد هذا استثناء جيد ولكن الاولى ايضا انك ما تأكله تعطيه من هو محتاج اليه - [00:04:56](#)

يعني تورعا واحتياطيا للانسان ما في حاجة ان تأخذها ما دام الحمد لله اذا احتجت صحيح او ما يجوز قتله عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب كلهن فاسق يقتلن في الحرم الغراب - [00:05:10](#) والحدأة والعقرب والفارة والكلب العقور. ولمسلم بقتل خمس فواسق في الحل والحرم. الحدأة بكسر الحال وفتح الدال مهموم باب دخول مكة وغيره. عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى - [00:05:29](#) رأسي من فرخر ما نزع جاءه رجل فقال ابن خطل متعلق بأستاب الكعبة فقال اقتلوه. هذا فيه دلالة على الإنسان ذاك لم يقصد النسك من حج او عمرة جاز له دخول الحرم ولا اثم عليه - [00:05:49](#) لا يشترط ان يكون الانسان اي انسان يمر الا من يريد الحج والعمرة. اما من يريد في حاله لكن لو واحد عنده اغراض ولا اعمال ولا مندوب مبيعات ولا اشغال وقال ان يسر الله لي - [00:06:06](#)

انا اخذ عمرة هذا لو فيما بعد لو اخذ عمرته وتجاوزته الحرم ليس على نية النسك. انما النسك تابع لذلك عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة من كذا من الثنية العليا التي بالبطحاء وخرج من الثنية السفلى - [00:06:21](#) وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت واسامة ابن زيد وبلال وعثمان ابن طلحة اغلقوا عليهم الباب فلما فتحوا كنت اول من ولج. فلقبت بلالا فسألت من صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال نعم بين العمودين - [00:06:46](#)

يمانين اليمانيين انا شدد عندي وهو الاجود يعني الاف صح اليمانيين نعم وعن عمر رضي وقال ما قبلتك. وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فقال المشركون - [00:07:06](#) انه يقدم عليكم وفد فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان الاشواط الثلاث ماتت وان يمشوا ما بين الركنين ولم يمنعهم ان يرموا الاشواط كلها الا الابقاء عليهم وعن عبد الله ابن عمر رضي الله الرمل لا يشرع الا في طواف القدوم كما ورد في الخبر هذا - [00:07:36](#)

الاسراع في المشي مع تقارب الخطى. نعم وعن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يقدم مكة يقدم حين يقدم الركن الاسود اول ما يطوف يخب ثلاثة اشواط. وعن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما قال طه النبي صلى الله عليه وسلم - [00:08:00](#)

في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجم. عصا منحنية الرصف. منحنية الرأس. عصا منحني وعن عبد الله ابن عمر رضي الله الركن والحجر كله معناها واحد يعني الحجر الاسود جاء هذا تسميتها هكذا وهكذا نعم - [00:08:24](#) وعن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال لما رأى النبي صلى الله عليه وسلم يستلم من البيت الا الركنين اليمانيين التمتع عن ابي حمزة نصر ابن عمر عن ابي حمزة نصر ابن عمران الضبع اي نعم - [00:08:44](#)

عن ابي حمزة نصر ابن عمران الضبع قال سألت ابن عباس عن المتعة فامرني بها وسألته عن الهدي فقال فيها جزور او بقرة او شرك في دم. قال وكان ناس كرهوا قال وكان ناسا كرهها فتمت فرأيت في المنام - [00:09:04](#) حج مبرور متعة متقبلة فاتيت ابن عباس فحدثته فقال الله اكبر سنة سنة ابي القاسم صلى الله عليه وسلم كل المتعة التي وردت في هذه الاحاديث المراد بها التمتع الذي هو احد الانساك الثلاثة. نعم - [00:09:24](#)

وعن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة الى الحج واهدى فساق معه الهدي من ذي الحليفة بدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهل بالعمرة ثم اهل بالحج. يتمتع الناس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرة الى الحج. فكان - [00:09:42](#) من الناس من اهداك ساقا هدي من ذي الحليفة ومنهم من لم يحدث لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم قال للناس من كان منكم

اهداء من كان اهداف فانه لا يحل من شيء حرم منه حتى يقضي حجه. ومن لم يكن اهدى فليتب بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر
وليحلل. ثم - [00:10:02](#)

ثم ليهل بالحج وليهدي. فمن لم يجد هديا فليصم ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع الى اهله. فطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين قدم مكة واستلم الركن اول شيء ثم خبت ثلاثة اشهر ثم خب ثلاثة اطواف من السبع ومشى اربعة وركع حين قضى - [00:10:22](#)
الحديث قال فطاف حين قدم مكة صفة الطواف هذا اي قال خباً ثلاثة اطواف يعني رمل هذا خاص بطواف القدوم. نعم المخبي ثلاثة
اطواف من السبع ومشى اربعة. وركع حين قضى طوافه بالبيت عند المقام ركعتين ثم سلم فانصرف. فاتي الصفا فطاف - [00:10:42](#)
الصفا والمروة سبعة اضواء ثم لم يحلم لشيء حرمه حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر وافاض فطاف بالبيت ثم حل من كل
شيء اروي مين؟ وعن حفصة زوج النبي صلى الله - [00:11:05](#)

الله عليه وسلم انها قالت يا رسول الله ما شأن ما شأن الناس حل من العمرة ولم تحل انت من عمرتك؟ فقال اني لبت رأسي وقلت
هدي فلا احل حتى انحر. وعن عمران ابن حارث دلالة على ان النبي صلى الله عليه وسلم حج - [00:11:25](#)

ها مفرد ولا قارن ولا متمتع حجة قارنة ما شأن الناس حلوا وانت ما ما حليت هذا صفة القائل وعلى كل حال هي الاحاديث في هذا
يعني احسن من تكلم عنها ابن القيم رحمه الله - [00:11:44](#)

كل الاحاديث التي قيل فيها النبي صلى الله عليه وسلم في لفظها حج قارنا وفي بعضها حج مفردا وفي بعضها حج متمتعا حلها حل
جيد يعني ينبغي مراجعته نعم عميم - [00:12:00](#)

صلى الله عليه وسلم ولم ينزل قرآن يحرمه. ولم ينه عنه حتى مات قال رجل برأيه ما شاء. قال البخاري وقالوا انه عمر. نعم صح هذا
عن عمر وعثمان ايضا. نعم - [00:12:26](#)

وللمسلمين نزلت اية المتعة يعني متعة الحج. وامرنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم لم تنزل اية ثم لم تنزل اية اية متعة الحج
ولم ينه عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى مات. ولهما بمعنى - [00:12:41](#)

باب الهدي عن عائشة رضي الله عنها قالت فتلت قائد هدي النبي صلى الله عليه وسلم ثم اشعرها وقلدها او قلدها ثم بعث بها الى
البيت الاشعار هو شق سنام البعير - [00:12:59](#)

البعير فقط غيره البعيد لانه يحتمل في سنامه هذا شحم ما يتأثر والشق يسير ما يؤذي الابل حتى يعرف انها هدي اه يشق سنامها
حتى يعني يعرف ان هذه والتقليد كانت العرب هذا كان في الجاهلية جاء الاسلام. هم يعظمون بذلك البيت. جاء الاسلام واقروهم على
هذا - [00:13:13](#)

يقلدونها يحطون عليها نعل ثم نعلم ما تلبس ولم مشققة ولا شيء المهم شيئا يعرف انها تعلق عليها من القلادة وكان الناس يبعثونها مع
القوافل من اقصى بلاد العرب في الشمال وفي الجنوب - [00:13:38](#)

ولا احد يمسه حتى اللصوص يخافون وفي هذا قصائد كثيرة معروفة المقصود هنا انه انهم كانوا يعظمون بذلك البيت. جاء الاسلام
ورأى هذه الاشياء الطيبة في تعظيم البيت مجالسنا موافقهم عليها - [00:13:55](#)

نعم عن عائشة رضي الله عنها قالت فتنت قال اذا هدي النبي صلى الله عليه وسلم ثم اشعرها وقلدها او قلدها ثم بعث بها الى البيت
واقام بالمدينة كيفما حرم عليه شيء كان له حلا - [00:14:11](#)

عن عائشة رضي الله عنها قالت هذا النبي صلى الله عليه وسلم مرة غنما وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال فرأيت ركبها يسائر النبي
صلى الله عليه وسلم. وفي لفظ قال في الثانية او في الثالثة اركبها ويك او ويحك. لانهم كانوا في - [00:14:26](#)

من شدة تعظيمهم لها ما يلمسونها. ولا يضعون عليها متاعهم ولا شيء غير صحيح حط عليها متاعك وتستفيد. اما تشيلها على ظهرك
وتخلي الدابة البهيمة هذا شيء من قلة العقل - [00:14:53](#)

لهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ويك كأنه غضب عليه اركبها عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قال الجزار منها شيئا. وقال
نحن نعطيها من عندنا. اجلة كانوا يضعون عليها شيء يقيها الحر او البرد. نعم - [00:15:08](#)

السلام عليكم. قال عن زياد ابن جبير رضي عن زياد ابن جبير قال رأيت ابن عمر رأيت ابن عمر قد اتى فقال ابعتها قياما مقيدة سنة محمد صلى الله عليه وسلم يا من مقيد - [00:15:36](#)

يعني نصف نصف قائمة والله هي في الحقيقة ليست قائمة تماما. يعني معقولة اليد اليسرى ويذبحها من الجهة التي فيها العقل. ما هو من الجهة الثانية التي ليس فيها العقل - [00:15:56](#)

لماذا لا غير هذا قد ترمحه والترمحة والطيرة عند هاك الباب ما هي بسيطة ترى قد تقتله يجي انسان يقول والله انا فعلت السنة لا يا اخي ما فعلت السنة. لو رجعت الى الاثار رأيت انهم يذبحونها من هذه الجهة - [00:16:12](#)

اللي هي اذا عقلت مع يدها اليسرى اللي هو اليد المقدمة هذي تسمى يد وكانت مربوطة الى عنقها في قريب من السلام ستستطيع ان تتمكن منها وبسهولة ما اتحمسوا ذاك الحماس اللي كأنك داخل حرب داحس والغبراء - [00:16:32](#)

لا ويعطى شخص يعرف مو واحد يتعلم قد تنطحك هي ولا تضربك برأسها كل هذا ينبغي للانسان انه ما يتعلم على الاشياء الثقيلة. خذ لف خذ لك دجاجة وتعلم عليها ولا شيء - [00:16:53](#)

بعير الله المستعان نعم السلام عليكم قال رحمه الله عن عبد الله ابن حنين ان عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما والمسورة ابن مخزومة اختلفا بالابواء فقال ابن عباس رضي الله عنهما - [00:17:10](#)

يغسل المحرم رأسه. وقال المسور لا يغسل المحرم رأسه. قال فارسني ابن عباس رضي الله عنهما الى ابي ايوب الانصاري فوجدته يغتسل بين القرنين وهو يستر بثوب فسلمت عليه فقال من هذا؟ قلت انا عبد الله ابن حنين ارسلني اليك ابن عباس رضي الله عنهما يسألك كيف كان رسول الله صلى الله - [00:17:25](#)

الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم. فوضع ابو ايوب يده على الثوب فطأطأه حتى بدا لرأسه. ثم قال لانسان يصب عليه الماء اصعب فصب عليه على رأسه ثم حرك رأسه بيديه فاقبل بهما وادبر. ثم قال هكذا رأيت صلي الله عليه وسلم يفعل. وفي رواية فقال المسمر لابن عباس - [00:17:45](#)

لا اماريك ابدأ. القرنان العمودان اللذان تشد فيهما الخشبة التي تعلق عليها البكرة. كما قلنا في آآ يعني عائشة وقلنا ان معاوية ينبغي ان يجمع المسائل التي استدرکها كذلك ابن عباس لو يجيه احد ينشر - [00:18:05](#)

جمع المسائل التي استدرکها ابن عباس على الصحابة يكون هذا شيء طيب نعم قال باب فسخ الحج الى العمرة. عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال اهل النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بالحج وليس مع احد منهم هدي غير - [00:18:20](#)

النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة وقدام علي من اليمن فقال اهلت بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم. فامر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يجعلوها عمرة فيطوفوا ثم يقصروا ويحلوا الا من كان معه الهدى. هذه مسألة افرزها العلماء ولعلها - [00:18:36](#)

او من اقوى مسائل الخلاف في الحج اللي هي فسخ العمرة فسخ الحج الى العمرة هذا في الانسان الذي لم يسق الهدى. واحد ما ساق الهدى معه واحرم بالحج يأتي بعمرة مثلا كان قارنا. اذا كان معه الهدى هذا يفعل كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم. ولا يحل له ان يخلع احرامه - [00:18:56](#)

ان الله تبارك وتعالى يقول يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول ولا تبطلوا وقال في اية البقرة واتموا الحج والعمرة لله نعم المشهور بمذاهب الائمة الاربعة ان فسخ الحج الى العمرة - [00:19:19](#)

هذا سنة وهذا اختيار شيخ الاسلام اه ذهب الظاهرية وهو قول ابن عباس رضي الله عنه وهذا اختيار ابن القيم الى ان هذا واجب ولا يحل لمسلم ان يحج بهذه الطريقة - [00:19:38](#)

اذا لم يكن معه هدي جاء الى مكة فانه يفسخ الحج الى العمرة. يعتمد ثم يحل ويكون متمتعا. لماذا؟ يقولون لانها الامنية النبوية. النبي صلى الله عليه وسلم قال لو استقبلت من امريكا - [00:19:55](#)

ما سقت الهدى ولجعلتها عمرة لكن على كل حال هذا الان يكاد يكون شبه معدوم الان الا من اهل القرى اللي يسوقون الهدى معهم انا يمكن اخر حجة رأينا الناس يسوقون الهدى - [00:20:08](#)

من خمسطعش او عشرين سنة اما الان من نحو عشرين سنة ما يسوق الناس معهم هالكروت هذي واللي يمر على ويعطيهم المبلغ
اظنه الف ريال او حسب وخلص ينتهي الموضوع ولما نور الناس يسوقون - [00:20:25](#)

قطعان بالالف نعم فقالوا ننطلق الى منى وذكروا احدنا يقطر فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو استقبلت من امري ما
استدبرت ما ولولا ان معي الهدى لاحلت. قالوا هذا الكلام لانهم في الجاهلية كانوا يعظمون النسك - [00:20:45](#)

لو فيها ذبح رقاب يا شيخ ما يفك نسوقه الذي كان قبل الاسلام يعظمون البيت قالوا مستغربين قالوا يا رسول الله يعني صار في كان
شيء من يعني المراجعة يا رسول الله كيف ذكر احدنا يقطن منيا - [00:21:04](#)

من جماع اهله يصلح ذا امره النبي صلى الله عليه وسلم بذلك ان يحلوا لما ساق منهم الهدى قال وحاضت عائشة رضي الله عنها
فنسكت المناسك كلها. غير انها لم تطف بالبيت. فلما طهرت وطافت بالبيت قالت يا رسول الله تنطلقون بحج وعمرة - [00:21:20](#)

وانطلق بحد فامر عبدالرحمن ابن فامر عبدالرحمن ابن ابي بكر ان يخرج معها الى التنعيم فاعتمرت بعد الحج. وعن جابر رضي الله
عنه قال قال قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقول لبيك بالحج. فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلناها
عمرة. عن عبد الله بن عباس رضي الله - [00:21:39](#)

الله عنهما قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه صبيحة رابعة فامرهم ان يجعلوها عمرة. فقالوا يا رسول الله اي الحل؟
قال الحل كله عن عروة ابن الزبير قال سئل اسامة بن زيد وانا جالس كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير حين دفع؟ قال
كان يسير - [00:21:59](#)

فاذا وجد فجوة النص العنق انبساط السير والنص فوق ذلك. هذا هو الانسان في الحج ينبغي ان يسير بهدوء. اذا وجد الطبلون نعم
عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه - [00:22:19](#)

وقف في حجة الوداع فجعلوا يسألونه فقال رجل لم اشعر فحلقت قبل ان اذبح. قال اذبح ولا حرج. وجاء اخر فقال لم اشعر فنحرت
قبل قبل ان ارمي قال ارمي ولا حرج فما سئل يومئذ عن شيء قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج. عن عبدالرحمن ابن يزيد النخاعي
انه حج - [00:22:39](#)

عن ابن مسعود رضي الله عنه فرأه يرمي الجمرة الكبرى بسبع حصيات. فجعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه. ثم قال هذا مقام
الذي انزلت عليه سورة البقرة صلى الله عليه وسلم عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنه في دلالة على ان تسمية السور كانت من النبي
صلى الله عليه وسلم. نعم - [00:22:59](#)

عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم ارحم المحلقين. قالوا والمقصرين يا رسول الله.
قال الله اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله. قال والمقصرين. عن عائشة رضي الله عنها قالت حججنا مع النبي صلى
الله عليه وسلم فاخذنا يوما - [00:23:18](#)

نحن في حارة صفية. فاراد النبي صلى الله عليه وسلم منها ما يريد الرجل من اهله. فقالت يا رسول الله انها حائض. قال احابس
تناهيه؟ قالوا يا رسول الله افاضت يوم النحر؟ قال اخرجوا. وفي لفظ قال النبي صلى الله عليه وسلم عقر حلق اطافت يوم النحر.
قيل نعم - [00:23:38](#)

قال فانفري. يعني كلمات ما يريدون بها. يعني مثل قول العوام بعض البادية يقول الله يغربله. ما يريدون به يعني الدعاء ولا كلمة
تجري على اللسنة من غير قصد. نعم. عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال امر الناس ان يكون اخر عهدهم بالبيت الا انه -
[00:23:58](#)

عن المرأة الحائض عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال استأذن العباس ابن عبد المطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
يبيت بمكة ليالي منى من اجل سقاية - [00:24:18](#)

فان له وعنه قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء بجمع لكل واحدة منهما باقامة ولم يسبح بينهما ولا على اثر
واحد منهما باذان واحد واقامتين هذا اصح ما ورد في الباب. في المزدلفة - [00:24:28](#)

